ارشاد الفتى لمعرفة

شروط الصحيح

تأليف

عادل شـــلاّر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أسند إليه صفوته من خلقه فرفع له ذكره ، وشرَّف له قدره فأضافه إلى ذاته فصيره عبده ورسوله ، وتفرد بالتوحيد والصمدانية ، ثم اصطفى خير خلقه ففرَّده عنهم بالمقام الأعلى من القرب وبخاصة خصوصية المحبة ، ثم جعل لكل من اتصل بمحبة هذا المخلوق العظيم شرفاً وكرامة ومنزلاً مباركاً فصلاة الله العظيم على صاحب القدر العظيم فياضة تترى ، وسلامه تسليم كثير تعم بركاته كل حي وميت في كل وقت وحين ، وعلى الآل والصحب والأتباع أجمعين إلى يوم الدين وبعد :

فهذه رسالة صغيرة الحجم ، عظيمة النفع لطلاب العلم الذين أكرمهم الله بمعرفة

الدراسات التمهيدية للتعامل مع سنة خير البرية صلى الله عليه وسلم ، أبين فيها بعض الأسرار المتعلقة بمعرفة شروط الحديث الصحيح ، وأدفع فيها عن الأذهان بعض الأوهام التي تعرض للأفهام أثناء الإطلاع على خلاف العلماء ومناقشاتهم بعضهم بعضاً للتوصل إلى تقرير أو دفع بعض المسائل فكانت مذاهبهم في الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف ومعرفة العلل حسب ما بنوه على أساس ثابت من قواعد علم الحديث المتفق عليها عند جميع العلماء أو حسب ما بنوه على أساس من الفهم والذوق والطبع والزمن وحسب العصر الذي سجلت فيه الآراء أو حسب ردة أفعال العلماء أو اختلاف المناهج أو غير ذلك .

شروط الحديث الصحيح :

الحديث الصحيح هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه ولم يوجد في السند شذوذ ولا علة قادحة .

ولا يمكن لطالب الحديث أن يحكم بصحة حديث ما لم يستكمل هذه الشروط الخمسة والتي هي اتصال السند ، وثبوت العدالة ، وثبوت الضبط ، وسلامة السند من الشذوذ ، وسلامة السند أيضاً من العلة القادحة .

* ينبغي لطالب العلم أن ينتبه هنا إلى أن علماء مصطلح الحديث عندما تكلموا في تفصيل هذه الشروط لم يتفقوا في تفاصيلها الدقيقة على رأي

واحد في تفصيل كل شرط من شروط الحديث الصحيح ، لذلك على طالب العلم أن يضع في حساباته هذه المسألة حتى لا يتمسك بوجهة نظر إمام من الأئمة أو عالم من العلماء ويطرح الرأي الآخر ويرفضه ويتهم مذهب أهله.

فهم شرط اتصال السند :

اتصال السند هو أن يكون كل راوٍ من رواة الحديث قد تلقى الحديث من شيخه من أول السند إلى منتهاه ، لذلك فأي انقطاع يكون في السند يكون سبباً في الحكم على الحديث بالضعف لأنه فقد شرطاً من شروط الصحة .

* ثم إنه ينبغي على طالب العلم أن ينتبه هنا إلى أن للعلماء مناهج في تقرير مسألة اتصال السند وسنبين تلك المناهج فيما يلي ليكون طالب العلم على بصيرة في التعامل مع كتب الحديث وفهم مناهج العلماء وطريقتهم النظرية في تقرير المسائل وطريقتهم العملية .

١- المنهج الذي قرر العلماء به أنه لا يحكم باتصال السند ما لم يثبت لقاء بين راوي الحديث وشيخه الذي أخذ عنه ، وممن تمسك بهذا المنهج الإمام البخاري رحمه الله تعالى ، وإذا تفكر طالب العلم في السبب الذي دعا الإمام البخاري إلى التمسك بهذا المنهج سيجد أن الذي دعاه لذلك إنما هو مزيد ورع وخوف ، وهذا المنهج من المناهج التي يصعب على علماء

الحديث الالتزام بها لذلك تجد أن الإمام البخاري نفسه لم يستطع التقيد بمنهجه هذا في صحيحه ، لذلك ترى في صحيحه أحاديث صحيحة ولم يثبت عند البخاري وعند غيره اللقاء بين راويها والآخذ عنه ، وبإمكان طالب العلم أن يكتشف هذا الأمر عندما يقرأ كتاب فتح الباري للإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله .

٢- منهج قرر به العلماء أنه يكفي للحكم باتصال السند ثبوت المعاصرة بين الراوي وشيخه ، وممن أخذ بهذا المنهج الإمام مسلم رحمه الله .

والذي دفعهم إلى تقرير هذا المنهج والسير عليه أمور عدة منها :

- صعوبة الأخذ بمنهج ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه وسبب هذه الصعوبة أن الصحابة والتابعين لم يكونوا يشتغلون بالرجال وبيان تفاصيل حياتهم وهل لقي فلان فلاناً أم لا لأن هذا الأمر يعتبر في فهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفهم التابعين نوع من التجسس ومضيعة للوقت وملهاة عن العبادة والجهاد وقد كانوا يكتفون بدين الرجل وصلاحه ليأخذوا عنه ، دون أن يتثبوا هل لقي هذا الرجل الصالح شيخه أم لا ، وهذا ما درج عليه علماء السلف من القرون الأولى المباركة ، ثم إنه لما انتشر الكذب وشهادة الزور بين الناس وأصبح الرجل يتقن فن التظاهر بالصلاح ثم يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخترع أقوالاً ويسندها زوراً وبهتاناً لأشخاص لم يلتق بهم

وهكذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لذلك كان من الضروري على علماء الحديث أن يتثبتوا من الرواة ومن لقائهم بالمشايخ الذين رووا عنهم ، فقرروا لذلك منهج ثبوت اللقاء بين الراوي والشيخ ، فلما صعب الالتزام بهذا المنهج بسبب اكتفاء كثير من العلماء بمعرفة الرجال على قضية العدالة والضبط لذلك قرروا منهج الاكتفاء بالمعاصرة للحكم باتصال السند .

- ومنها أنه إذا ثبت أن الراوي من الأتقياء الورعين الحافظين لألفاظ الحديث فيستبعد وقوعهم في الكذب ، لذلك يحكم باتصال أسانيدهم عن الذين عاصروهم لأنه يستبعد على أهل التقى والورع عدم التقائهم بمن حدثوهم والأخذ عنهم سماعاً أو إجازة .

٣- منهج يقرر به العلماء أنه يكفي للحكم باتصال السند على عدالة الراوي ، ولو لم يثبت اللقاء أو المعاصرة ، وهذا المنهج منهج شائك يحتاج إلى كثير من الفطانة بالتعامل معه ، لذلك ترى أصحاب المنهجين السابقين يرون أن عدم ثبوت المعاصرة بأضيق حالاتها يعتبر من العلل التي تقدح في صحة الحديث .

ولكن هنا في هذه الرسالة سنكشف اللثام عن أسرار هذا المنهج من خلال بيان عدة مسائل مرتبطة به :

أ- كيف تثبت المعاصرة بين الراوي مع شيخه الذي أخذ منه الرواية ؟

من خلال معرفة تاريخ وفات كل من الراوي وشيخه وتاريخ المولد فإذا تبين أن أحدهما مات قبل ولادة الآخر لم يحكم باتصال السند واعتبر ذلك علة قادحة في السند ، وإذا كان الرواي عند موت الشيخ الذي روى عنه صغيراً بحيث لا يتحمل الرواية مثله ، فإن العلماء في هذه المسألة على مذهبين :

– منهم من يعتبر صغر السن عند وفاة الشيخ علة قادحة في السند إذ إنه يستحيل على الصغير الذي دون الخامسة من عمره أن يتحمل الحديث ويحفظه ولأن الطفل الصغير لا ضبط عنده ويحتمل منه الكذب.

– ومنهم من نظر إلى حقيقة أبعد من ذلك وهي أنه من الممكن تحمل الصغير الحديث

وسماعه وحفظه ولو كان طفلاً رضيعاً فيحتمل وجود كرامة من الله للصبي ، لذلك إذا ثبت أن الصغير يجري الله عز وجل عليه خوراق فلا مانع إذن من الحكم باتصال السند بمعاصرة الصبي الصغير لمن أخذ عنه .

كما تثبت المعاصرة بإخبار الثقة عن ذلك فإذا أخبر الثقة عن معاصرة فلان لفلان ولم يتبين تاريخ الولادة والوفاة فإنه يؤخذ بكلام الثقة الذي نقل عن معاصرتهما ، أما إذا تعارض كلام الثقة مع التواريخ المتأرجحة بحيث نقل أن تاريخ وفاة الشيخ نفس سنة ولادة الراوي ونقل تاريخ آخر يقتضي بأن الرواي كان غلاماً عند وفاة شيخه فيكون عند ذلك كلام الثقة مرجحاً على التاريخ فيحكم باتصال السند ، أما إذا تعارض

كلام الثقة مع التاريخ المؤيد بالقرائن على صحته ، كان العلماء على مذهبين :

١- مذهب يحتاط فلا يعتبر السند متصلاً ،
٢- مذهب يقدم كلام الثقة ويعتبر السند متصلاً .

ب- هل يؤثر بُعد سكن الراوي وبلاد الشيخ الذي أخذ عنه على المعاصرة ؟

إن العلماء الذين أخذوا بمنهج الاكتفاء بالمعاصرة للحكم باتصال السند ، إنما الذي دعاهم إلى ذلك وجود احتمال اللقاء بين الراوي وشيخه ، أما إذا كان احتمال اللقاء بينهما متعذراً كأن يكون أحدهما في بلد والآخر في بلد آخر واشتهر أنهما لم يخرجا من بلديهما ، فإن

العلماء في ذلك منهم من يحتاط ولا يحكم بالمعاصرة ، ومنهم من يرى اللقاء بينهما ممكناً كأن تطوى لهما الأرض ويلتقيان في بضع ليلة ويأخذ كل واحد منها عن الآخر ، فإذا كانا من الثقات وأثر عنها كرامات ، فلا مانع إذن من الاعتماد على منهج الاكتفاء بعدالة الراوي والحكم باتصال السند بناء على ثمرة المعاصرة وهي اللقاء بين الراوي وشيخه .

* ثم إن على طالب العلم أن ينتبه إلى معرفة الإرسال ، وذلك أن الحديث المرسل يشمل عدة حالات منها :

- رواية الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن سمعه من صحابي آخر فأسقط

الصحابي الواسطة بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالسند يعتبر متصلاً لأن الواسطة الساقطة معروفة إذ إن جميع الصحابة رضي الله عنهم ثقات ضابطون فيما ينقلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- ومن حالات المرسل رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة والتابعي لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما سمع من الصحابي الحديث فأسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة وأسقط الواسطة التي هي الصحابي فإذا كان التابعي ثقة والواسطة الساقطة هي الصحابي فقط وليس تابعياً آخر فالسند يعتبر متصلاً .

أما إن كانت الواسطة الساقطة بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم صحابياً وتابعياً كان السند منقطعاً ولا يحكم باتصاله حتى يعرف التابعي الساقط من السند ولا يشترط معرفة الصحابي لأن الصحابة كلهم عدول ثقات .

- ثم إن التابعي إذا قام بإخفاء اسم التابعي الذي روى عنه يعتبر فعله هذا تدليساً للحقيقة وقد يؤثر هذا التدليس على أمانة الرواي إذا لم يكن لتدلسيه هذا سبب مقبول عند علماء الحديث ، فإن أخفى الراوي الواسطة لكونه ضعيفاً كان ذلك خرماً في أمانة الراوي ، وأما إن كان لتدليسه سبب مقنع مثل : أن يكون التابعي ملتزماً بالرواية عن الثقات فقط ، ثم روى حديثاً عن أحدهم ونسي من الذي حدثه

بالحديث وبقي متذكراً وحافظاً للمتن فيقبل منه هذا التدليس ولا يعد قادحاً في عدالته ، وقد يحدث الثقة الحديث ويسقط الرواة من السند وهو يقصد المتن للفتوى الاستدلال ، لأنه يجد حرجاً كلما أراد أن يستدل إذا ذكر الحديث بجميع رواته ، فمثل هذا الفعل منه لا يعد قادحاً في الأمانة .

في فهم شرط العدالة والضبط :

العدالة هي السلامة من الفسق وخوارم المروءة ، وتكون السلامة من الفسق بعدم ارتكاب الكبائر من الذنوب وعدم الإصرار على صغائر الذنوب ، تكون السلامة من خوارم المروءة بتعاطي الأمور التي يستحسن فعلها وصيانة

النفس عما يشينه الناس من بعض الأمور التي لا تكره في الشرع .

وأما الصبي فلا تتحقق فيه العدالة لاحتمال صدور الكذب منه ، فإذا سمع الصبي وحفظ لا يصير أهلاً لأداء الحديث حتى يبلغ وتظهر عدالته وسلامته من الفسق وخوارم المروءة .

* **لطيفة هامة :**

إن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم كلهم عدول ثقات فقد بُعث إليهم النبي صلى الله عليه وسلم ليعلمهم الكتاب والحكمة وليطهرهم من الرجس ويزكي نفوسهم ، فكان ذلك إلى أن توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد

أكمل لهم الدين وقد تمت نعمت الله عليهم جمعياً فكانوا طاهرين عدولاً ثقاتٍ حاملين لدين الله ومبلغيه للناس ولابد للمبلغ أن يكون ثقة أميناً على ما يبلغه ، فقاموا وبلغوا كتاب الله تعالى ونقلوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهنا لا بد لسائل أن يسأل بعدما يطلع على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، ويعلم أن ثمت منافقين كانوا يعيشون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمنافقون غير ثقات على دين الله تعالى ، فهل نقبل روايتهم ؟
والجواب على ذلك أن المنافقين قد منعهم ربهم عز وجل من أن يتحملوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً واحداً فكانوا لا يفقهون

عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم ولا يحسنون السماع منه صلى الله عليه وسلم ، وإذا ما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من الخير لم يحدثوا به لأنهم يكرهون نشر الخير ، وأما السوء فهم يذيعون به فيكذبهم القرآن وتنكشف بالقرآن رواياتهم الباطلة فلا يأخذ عنهم من أهل الإيمان آخذ أبداً .

وقد أخبرنا ربنا عز وجل أن المنافقين لم يتحملوا العلم النافع من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الله تعالى مبيناً شأنهم في حضور مجالس سماع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم : ((ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً

أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم * والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم)) سورة محمد – صلى الله عليه وسلم – آ ١٦-١٧

* ينبغي على طالب العلم أن ينتبه إلى الاعتبارات التي يقوم عليها جرح الراوي وتعديله ، لأن اعتبارات العلماء في هذا الشأن مختلفة ، فمنها ما يكون مبنياً على أساس متين وقاعدة ثابتة ، ومنها ما يكون مبنياً على فهم العالم وذوقه ، والفهم والذوق قاعدة غير متينة بل متأرجحة ، ومنها ما يكون مبنياً على طبيعة العالم وعلى مصالحه الشخصية ومنها ما يكون مبنياً على الأهواء والخصومات والاختلاف في المناهج .

فإذا كان الجرح مبنياً على أساس متين كجرح الراوي الذي يرتكب بعض الكبائر أو يصر على ارتكاب الصغائر والمخالفات أو يؤثر عنه الكذب على الناس فهذا الراوي مجروح ولا يمكن توثيقه إلا إذا تاب إلى الله وصلحت توبته وظهر صلاحه فيعدَّل ويصير ثقة ويقوم العلماء بتميز أحاديثه قبل التوبة عن التي رواها بعدها فتقبل رواياته بعد التوبة أما التي قبل التوبة فلا تقبل إن انفرد بها ولم يروها راو آخر ثقة .

أما إن كان الجرح غير مبني على قاعدة متينة كمن جرح الرواي لفعله بعض المباحات المقبولة عند الناس ولكن ذوق العالم الذي جرحه لم يقبل منه مثل هذا الفعل وعده من خوارم المروءة فجرحه لذلك كمن ضرب زوجته وكان أخاها

عالماً في الحديث فجرحه لذلك ولم يقبل أحاديثه ، وكمن روى عن زوجة عالم فكره الزوج رواية الراوي عن زوجته فجرحه .

وفي بعض العصور نشأت في المجتمع تيارات فكرية كان من نتيجتها جرح كثير من الرواة الثقات ، لاختلاف منهج الناقد لسند الحديث مع منهج الراوي ، لذلك فإن أهل الحديث الذين يعتمدون على الرواية الصحيحة فقط ولا يأخذون الأحكام إلا من ظاهر لفظ الحديث كانوا يجرحون أهل الرأي ولا يؤخذون منهم ، وكان أهل الرأي يغوصون في معاني الأحاديث ، وربما كانت ألفاظ الحديث الذي صح سنده غير موضحة للحكم فيتركون الأخذ بهذا الحديث لعدم وضوحه ويؤخذون بحديث آخر واضح

الدلالة ولكن سنده حسن أو يقيسون حكماً على آخر ويستنبطون المسألة ويتركون الحديث الذي لم تتضح في ألفاظه في الدلالة على المسألة .

وفي خلال هذه الفترة كان أهل الحديث في العراق يجرحون أهل الرأي ، إلى أن قدم الإمام الشافعي رحمه الله العراق والتقى مع العلماء فوجد كل فريق عنده بغيته ، فكان الإمام الشافعي عليماً متبحراً في معرفة أسانيد الروايات وعللها وعلل متون الروايات ، وكان غواصاً في إدراك المعاني والمرادات النبوية الشريفة ملتقطاً ماهراً للجواهر المكنونة في ثنايا ألفاظ كلام الحبيب الشفيع عليه الصلاة والسلام ، فلذلك قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى : كان

الفقه قفلاً ففتحه الله بالشافعي ، وقال أحمد لابن معين : إذا فات عليك الحديث بالعالي أدركته بالنازل وإذا فات عليك عقل الغلام – يقصد الشافعي رحمه الله – لم تدركه .

وقد كان الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى عليماً بعلل متون الأحاديث فكان يدع الحديث ولكنه يغوص في معاني الحديث والآية ويستنبط الأحكام من الحديث والآية ولا يذكر من أين استنبط ذلك ، فظن المخلفون له أنه يأتي بالرأي من عنده ويدع الحديث والآية ، ولكن المتبحرين في العلم يعلمون من أين يستنبط الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى الأحكام ، لذلك كان الإمام الشافعي رحمه الله تعالى يقول : الخلق كلهم عيال على أبي حنيفة بالفقه ، وهذا

الإقرار من الإمام الشافعي رحمه الله دليل ظاهر على معرفته بتفوق أبي حنيفة وعمق فهمه في إدراك المرادات النبوية الحكيمة ، وعلى أن استنباطه للأحكام لم يتعارض مع مقصود النبي صلى الله عليه ومراداته الكثيرة التي ينتشر أسرارها في جوامع ألفاظه القدسية القليلة . ويستطيع طالب العلم أن يدرك في هذه الأزمان حقيقة هذا الكلام عندما يؤخذ حكماً شرعياً مختلفاً فيه ويدرسه ويستخرج جميع الروايات التي تتصل بمعنى وموضوع الحكم ثم يجمع جميع أقاويل العلماء في تلك المسألة ومناقشات بعضهم بعضاً ، فسيرى الطالب عند ذلك كيف أن أبا حنيفة لم يغفل عن الروايات الصحية المتصلة بالمسألة وسيكتشف بعد الجهد إن الرأي الذي قاله أبو حنيفة رحمه الله جاء بعدما غاص

في بحار العلم النبوي واستخرج ما قُدّر له من الجواهر الثمينة والتي دله على نفسها مصباح معرفته بالمرادات النبوية .

* ثم إنه ينبغي لطالب العلم أن ينتبه إلى أن الرواي إذا اجتمع فيه جرح وتعديل ، فالعلماء في ذلك على مناهج ، وهذه المناهج هي :

١- قبول الرواية مطلقاً وعدم الالتفات إلى الجرح مادام قد ورد في الراوي توثيق .

٢- عدم قبول الرواية مطلقاً لوجود الجرح في الراوي .

٣- التفصيل ودراسة سبب الجرح الواقع على الراوي ثم تقرير قبول الرواية أو عدم قبولها ، وهذا المنهج هو المنهج الأقوم الذي بين

الاحتياط والتساهل ، وكيفية العمل بهذا المنهج نبينه كما يأتي :

– إذا ورد على في الراوي جرح وتوثيق ننظر إلى الجرح فإن كان الجرح غير مفسر فنأخذ التوثيق وندع الجرح ونقبل الراوي بناءً على قول من وثقه .

– أما إن كان الجرح مفسراً فننظر إلى السبب الذي به جرح الراوي فإن وجدناه سبباً مضبوطاً كالفسق مثلاً ننظر إلى التوثيق قبل أن نعتمد الجرح فإن وجدنا أن الجرح كان في زمن وأن التوثيق كان في زمن آخر قبلنا رواياته في الزمن الذي اعتبر فيه أنه ثقة ، أما إن اختلطت الأمور ولم نعلم متى جرح ومتى وثق فالأسلم هو

الاحتياط وعدم قبول الرواية عنه مادام الجرح مفسراً بسبب قادح .

وأما إن كان الجرح بسبب غير قويم كوقوع مباح منه غير مألوف في الناس كأن يركب حماراً في قوم لا يركبون الحمير فعندها نأخذ بالتوثيق وندع الجرح ونقبل الرواية عنه .

وأما إن كان الجرح لسبب غير مضبوط لكم جرح الخطيب البغدادي لأنه روى عن زوجته ، لأنه كره أن يقال أنه التقى بزوجته وأخذ عنها العلم فكره ذلك ولو كان لقاؤه بها وأخذه عنها من وراء حجاب ، لذلك فمثل هذه الأسباب لا يؤخذ بها في جرح الراوي .

أما الضبط :

فهو القدرة على حفظ الحديث المسموع في الصدر كما صدر من القائل ، أو حفظ الكتاب إذا سجل الحديث في كتاب ، فالراوي الضابط لا يكون مغفلاً بل يقظاً فطناً عارفاً بما يرويه فلا يغير ويبدل في الألفاظ المسموعة .

* مما ينبغي لطالب العلم أن يعرف كيف تعامل الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحيهما مع الرواة .

من نظر إلى الأسانيد في صحيحي البخاري ومسلم فسيجد أنهما قد رويا عن الرواة الحافظين المتقنين ورووا عن جماعة متوسطين في الحفظ

والإتقان ، ورووا عن جماعة مختلف في توثيقهم فمن العلماء وثقهم ومنهم من طعن فيهم ، فيكون الرواي ثقة عند البخاري ومسلم وغير ثقة عند غيرهما، وقد يكون الرواي ثقة ثم اختلط أو انخرمت عدالته ويكون روى عنه البخاري أو مسلم عندما كان ثقة ، أو يكون الطعن في الراوي غير مؤثر أو غير مفسر لأنه إذا تعارض جرح غير مفسر مع التويثق يصار إلى التوثيق ولا يؤخذ بالجرح ، أما ما أجمع على ضعفه أو أن أكثر العلماء قالوا بتضعيفه فغير وارد في صحيحي البخاري ومسلم .

مسألة :

هل من الممكن توثيق مجهول دون التعرف عليه؟ إنني أرى ذلك ممكناً لعل بعض المحدثين يعملون

بذلك رغم أن هذه المسألة غير مقررة في المصطلح .

فعندما قرأت الحديث الذي رواه النسائي قال : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا المعتمر قال : سمعت منصورا يحدث عن ربعي عن امرأته عن أخت حذيفة قالت : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ((يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين أما إنه ليس منكن امرأة تحلي ذهبا تظهره إلا عذبت به)). ووجدت أن العلماء ضعفوا هذا الحديث لكون امرأة ربعي بن حراش مجهولة لا يعلم إذا كانت ثقة أم لا ولا يعلم درجة حفظها وضبطها ، ثم نظرت في سيرة ربعي فإذا هو تابعي جليل مشهور بالصدق حتى قيل أنه لم يكذب قط ،

وله كرامة في الصدق وهي أنه حلف ألا يضحك حتى يعلم مصيره في الجنة أم في النار فما ضحك قط إلا بعد الموت وهو على المغتسل .

فهذا الرجل الذي أخذ هذه الرواية من زوجته إن علم أن زوجته ليست ثقة فهل تراه سيأخذ منها حديثها الذي حدثته به ، لذلك فالأفضل عندي الحكم على هذه الرواية بالحسن ، ولا سيما أن النسائي ساق هذه الرواية في معرض الاستدلال على كراهة إظهار الذهب للمباهاة مما يشعر باعتبار النسائي لها .

فهم الشذوذ والعلة :

الشذوذ : هو أن يخالف الثقة من هو أوثق منه أو يخالف روايات الثقات الذين هم مثله . ومخالفة الثقة لمن هو أوثق منه تكون في السند وتكون في المتن ، كمن روى الحديث بسند مرسل ، وراوٍ آخر هو أوثق منه رواه موصولاً ، وكمن روى في سنده راو اسمه مثلاً عبد الله بن محمد ، ورواه من هو أوثق منه محمد بن عبد الله فروايته تعتبر شاذة لمخالفته من هو أوثق منه .

وكمن روى حديثاً موقوفاً ، وجميع الرواة الذين هم مثله في درجة الضبط رووا الحديث مرفوعاً . فتعتبر روايته هذه شاذة لأنه خالف عدد من الثقات لأن اجتماع هذا العدد منهم بمنزلة من هو أوثق منه .

– وأما الشذوذ في المتن فهو مخالفة الراوي الثقة لمن أوثق منه في ألفاظ المتن ، مثل : ما رواه الإمام مسلم عن أنس رضي الله تعالى عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أين أبي ؟ قال صلى الله عليه وسلم: ((في النار)) فلما قف ، دعاه فقال : ((أن أبي وأباك في النار)) وروى الحاكم على شرط الشيخين هذه الرواية وليس فيها هذه العبارة ((إن أبي وأباك في النار)) ولكن فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل : ((إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار)) .

فالطريق التي رواها مسلم هي : حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

والطريق الذي رواه الحاكم : معمر عن ثابت عن أنس .

وعند العلماء معمر أوثق وأثبت من حماد لذلك فإن رواية معمر مقدمة على رواية حماد ، وخاصة أن رواية معمر قد أيدتها طريق أخر ى هي : إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن السعد عن سعد ابن أبي وقاص .

لذلك اعتبرت هذه الزيادة ((إن أبي وأباك في النار)) وهماً من الراوي ، فهي زيادة شاذة ولا تعتبر صحيحة .

* وينبغي أن يلاحظ طالب العلم هنا أن الشذوذ في المتن ولا يصيّر الحديث ضعيفاً مادام سنده صحيحاً وليس في سنده انقطاع ولا مجروح

ولا شذوذ ولا علة ، لذلك فالحديث الذي أورده مسلم يبقى حديثاً صحيح السند ، أما الشذوذ الذي أصاب المتن ، فيجعل المتن غير صالح للاستدلال لذلك لا يصح الاستدلال بهذه الزيادة وتقرير أن والد النبي صلى الله عليه وسلم في النار ، لذلك ترى الفقهاء إذا وجدوا في المتن شذوذاً وعلة وعدم وضوح للدلالة فلا يأخذون بالحديث وإن صح سنده ، لذلك في هذه المسألة أخذ الفقهاء حكم المسألة من قوله تعالى : ((وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً)) وتركوا الزيادة التي في رواية حماد في صحيح مسلم ، واستدلوا بهذه الطريقة على نجاة أهل الفترة من النار ومنهم والدي النبي صلى عليه وسلم لأنهما كانا من أهل الفترة ، ولم يكونا من عبدة الأصنام ولا من الذين يبحرون البحيرة ويسيبون

السائبة ويحرمون ما أحل الله ويحلون ما حرم الله من الفجور، بل كانوا حنفاء على دين إسماعيل عليه وعلى نبينا محمد أفضل الصلاة وأتم السلام أبد الآبدين .

وأما العلة : فهي مرض خفي في السند وظاهر السند السلامة من هذا المرض كأن يكون السند منقطعاً ، كرواية راوي عمن لم يلتق به ثم إن معرفة العلة من أغمض العلوم عند علماء الحديث وأدقها والعلماء الذين غاصوا في هذا النوع من العلوم قليلون لأنه لا يقوم بمثل هذا العلم إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً وحفظاَ واسعاً ومعرفة تامة بأحوال الرواة ومراتبهم ، ولديهم ملكة قوية وطبيعة حساسة وتذوق دقيق لأسرار الأسانيد والمتون ، لأن أحدهم ربما أعلَّ الحديث

على حسب تذوقه لأسرار معاني الحديث ولم يستطع أن يقدم الحجة على دعواه في إعلال الحديث .

*** ما هو الطريق لمعرفة العلة في الحديث ؟**

أما طالب العلم الذي لم يتعمق في هذا المجال فإنه يعتمد على العلماء الذين برعوا في معرفة علل الحديث كالإمام أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والإمام البخاري والدارقطني وغيرهم ، وأوسع الكتب في هذا المجال هو كتاب العلل للإمام الدارقطني فقد جمع كتب من قبله وزاد عليها .

وأما العالم الذي مارس علم الحديث وبرع في ذلك ، فالطريق إلى معرفة العلل أن يقوم بجمع

طرق الحديث من الجوامع والمسانيد والأجزاء ويستقصي في ذلك حتى لا يدع شاردة ولا واردة ، ويسبر أحوال الرواة واتصالهم ببعضهم ومكانة كل واحد منهم في الحفظ والإتقان والضبط ، ويبحث من الأحاديث التي توافق حديث الراوي والتي تخالفه ويتعرف إلى أسانيد الروايات الموافقة والمخالفة ، ويستعين بالله تعالى ويدقق فإذا وجد علة خفية قادحة حكم بضعف الحديث .

فإن قيل لماذا لا يكتفي العالم بمجهود العلماء السابقين ويريح نفسه من معرفة العلل ؟ الجواب : قوله تعالى : ((وفوق كل ذي علم عليم)) ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((اعملوا فإن كلاً ميسر لما خلق له)) فالعالم إذا فتح الله على بصيرته بمعرفة دقائق هذا

العلم وأوجد فيه الأهلية للحكم على الأحاديث فلا ينبغي له أن يمنع نعمة الله عليه من ظهور آثارها ، ولا سيما أن هناك بعض الأحاديث التي أعلَّها بعض العلماء لم تقم الحجة الدامغة الواضحة على اعتبارها من العلل المؤثرة ، فمن استطاع أن يأتي بالحجة الدامغة على اعتبارها علة قادحة أو على نفي العلة عنها فلا ينبغي أن يحجم عن ذلك ، لأنه ربما زاد العلم بتصحيح أحاديث كانت ضعيفة عندما يقوم عالم حاذق بالحجج الدامغة والأدلة الساطعة على نفي إعلال بعض الأحاديث.

* ينبغي لطالب العلم أن يعلم أن العلة التي تؤثر على صحة الحديث إنما هي العلة في السند ، لأن العلة إذا كانت في المتن لا تؤثر على صحة

الحديث ولكن تؤثر على الأخذ بأحكام الحديث ، فإذ كانت في المتن علة كزيادة شاذة في الحديث فلا يعتمد على الزيادة في تقرير الحكم ، ومثال على ذلك :

ما رواه الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه قال : ((صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا آخرها)) . فإن الإمام الشافعي لم يؤخذ بهذه الرواية وإن صح سندها ، وقد أعلّ المتن بما رواه عن أنس رضي الله عنه أنه سئل أكان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله أو ببسم الله ؟ فقال

أنس للسائل : أنك لتسألني عن شيء ما أحفظه وما سألني عنه أحد .

* وينبغي لطالب العلم أن يعرف من خلال مجهود العلماء على أشهر العلل التي وجدوها في الروايات :

منها وصل المرسل وإرسال الموصول ، ومنها وقف المرفوع ورفع الموقوف ، ومنها التدليس بإبدال ضعيف بثقة ، ومنها قلب راو براو آخر ، ومنها إثبات راو في سند وحذفه من سند آخر لنفس الرواية .. وغير ذلك من العلل . ويمكن لطالب العلم أن يقرا كتاب العلل للإمام الدارقطني ويستخرج أنواع العلل ويقوم بترتيبها على حسب ما يراه طالب العلم صالحاً له ، من ذلك أن يجمع العلة في وصل السند وإرساله مع

بعض ، وعلة اضطراب السند بجمع أحاديثها مع بعض ، وغير ذلك من العلل ... وهكذا إلى أن يتعرف طالب العلم بذلك على أنواع العلل ومواطنها بشكل عملي يفيده في فهم طريقة الفقهاء في الاستنباط .

تنبيه :

بعض طلاب العلم عندما يكونون في بداية تحصيل العلوم ربما يعترضون على الفقهاء الذين يدَعون الأخذ ببعض الأحاديث الصحيحة ، وعندما ينضجون ويتفهمون مناهج العلماء في استنباط الأحكام يرجعون إلى روضة التأدب مع هؤلاء العلماء ويعرفون للعالم حقه ويتوبون وتصلح أحوالهم ويزداد علمهم وتواضعهم ويكثر المستفيدون من علومهم ،لذلك ينصح هؤلاء

الفتيان أولاً بالتأدب مع جميع العلماء وعدم انتقادهم وبالتأدب مع الخلق بالتواضع لهم ، وبالتأدب مع العاصين بالإشفاق عليهم وبنصحهم بطريقة حسنة أو بالصمت وعدم التعامل معهم لا بخير ولا شر ، ثم ينصحون بالتعلم والفهم الدقيق للعلوم ولا يتسرعون في الحكم على المسائل قبل دراستها بشكل عميق فعلى طالب الحديث أن يدرس كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر رحمه الله تعالى فسيجد العجب العجاب والعلم الذاخر المفيد ، وسيعلم كيف يستنبط العلماء أقوالهم من ألفاظ الأحاديث ومن الإشارات المكنوزة في ثنايا الألفاظ .

الخاتمة

الحمد لك يا رب أن تممت لي بفضلك كتابة هذه الرسالة ، فتمم يا أرحم الراحمين الفضل عليّ بالقبول واغفر ذنوبي واستر عيوبي ، وانفع بحكمة مرادك الأزلي من يسرت لهم قراءة هذه الرسالة للفهم عني ، ولا تعمل ألسنتُهم بالسوء لي وصل يا رب صلاة دائمة على عبدك ورسولك النبي الأميّ الذي حيرت علومه جميع من اشتغل على خدمتها ، فلولا محبتهم لرسولك ما تعلم متعلم ولا علّم ، فاجعل محبتي له صلى الله عليه وسلم عظيمة مباركة ، واجعلني معه في الدنيا والآخرة يا أكرم الأكرمين ... اللهم آمين.... اللهم آمين .